

الشرح الأول للقلائد البرهانية للشيخ ابن عثيمين 201

محمد بن صالح العثيمين

بنت ماتت عن زوج وثلاثة ابناء وثلاثة ابناء منقسمة مسألتها من اربعة للزوجة ربع واحد ولابنائها الثلاثة الباقي لكل واحد واحد هذى ما
ما خلصنا منها ما تحتاج شي ابد اذا انقسمت فكانها لم تمت نتركها بالكلية ولا نتعزز لها - 00:00:00

طيب ولهذا لو كان ما مات لو كان ما معنا من الورثة ميت لها الا هذى البنت ما احتاجنا الى جامعة صحت الثانية من مصعد من الاولى
طيب يعطينا العم - 00:00:27

مات عن زوجة وشئو بنت؟ وبين وبنت منكم مسألته؟ كم صحت؟ من اربعة وعشرين من ثمانية اصوات للزوجة ثمن واحد وللابن
والبنت سبعة لا ينقسم ويبيان ورؤوسهم ثلاثة نضرب ثلاثة في ثمانية اربعة وعشرين. صحت اذن من اربعة وعشرين. قسم اربعة
وعشرين للزوجة الثلاثة والابن - 00:00:42

والبنت سبعة تمام ولا لا؟ تمام. طيب انتهينا الان من المسائل وش نعمل؟ القسمة قسمنا سهام الزوجة على ورثتها فانقسم ولا ما
انقسم صيامه تسعة مسيرتها من ثمانية فينقسم ويياعد اثبت ثمانية قسمنا سهم البنت - 00:01:08
على مسألتها منقسم خلصنا منها قسمنا سهم العم ثلاثة على مسألتها اربعة وعشرين اربعة وعشرين موافقة في الثالث
نرد المسألة الى وقتها الثالث فصار المثبت عندنا الان اربعة - 00:01:35

اربعة هذى منقسمة ما لنا فيها ثمانية وثمانية صح؟ نعم ثمانية المسألة الاولى اللي فيها المباينة ومسألة ثانية اللي فيها موافقة بينهما
تماثل نكتفي بواحد صح ولا لا؟ صح كما لو انكسر سهم فرقاء متعددin - 00:01:55

وتماثلت رؤوسهم نكتفي بواحد. نضرب ثمانية في اصل المسألة. صح اصل مسألة الاول فيما صحت منه اثنين وسبعين ثمانية باثنين
وسبعين خمس مئة وستة وسبعين وهذه الجامعة عند القصر يقول اما اما الاحباء اللي ما مات منهم احد - 00:02:17
فمن له شيء من الاولى اخذه مضروبا في جزء السهم اللي ضربناه المسألة اللي دربنا فيه المسألة اما الثانية من له شيء من الثانية قبل
نقسم سهام مورثه نضربه في جزء السهم ثم نقسمه على مسألته - 00:02:41

انتبهوا لهذه النقطة ترى هذى على ما يكون الناس مطر نعم آنقص سهام كل ميت ايش؟ نضربه في جثة ثم نقسمه على مسألته كما
حصل من القسمة فهو جزء مسألته - 00:03:07

ونقول بعد ذلك من له شيء من الثانية اخذه مضروبا في جزء السهم سهل مسألته وتصح اه ضربنا مثلاً نصيب الزوجة تسعة في
ثمانية باثنين وسبعين قسمناها على مساحتها ثمانية تسعة فيها تسعة اذا هو جزء السهم - 00:03:32

نضرب نصيب اه زوجها في تسعة اثنين في تسعة ثمنطعش ونصيب الابندين سبعة وعشرين ستة في تسعة باربعة وخمسين طيب
انتهينا اه بالنسبة للبنت اه نصيبيها اثنا عشر مضروب فيه - 00:03:57

ثمانية مقسوما على اربعة. اربعة وعشرين. اربعة وعشرين. طيب اه لزوجها؟ اربعة وعشرين واحد باربعة وعشرين
باربعة وعشرين. وللادنى ثلاثة في اربعة وعشرين. اثنين وسبعين في كل واحد اربعة وعشرين اربعة وعشرين طيب - 00:04:21
اه بالنسبة للعم مسألته ثلاثة في ثمانية اربعة وعشرين تقسمها على اربعة وعشرين فيها واحد هو جزء السهم اه نقول الزوجة الزوجة
ثلاثة للزوجة ثلاثة في واحد بثلاثة للابن اربعطعش بواحد واربعطعش - 00:04:45

والبنت سبعة في واحد؟ سبعة في سبعة وهذه واضح؟ واضح. نعطيكم واجب؟ واياكم. طيب. ها؟ احسن الكلام بالنسبة للثلاث بنات
الاحباء. لو سمعناهم متاخر ولا كده افضل؟ لا هو هو كذا افضل لكن اخسر نجمعهم ثلاثة ولا الفرظيون يجعلون كل وارت بحاله سواء

وارث ما يكون - 00:05:07

ميت احسنت طيب نعم في الحالة الثانية نعم نعم وفي بداية الحالة قدمنا يعني آآ يعني اذا كان الميت واحد واخذنا قواعد في في
وهذى ايضا يمكن نقسم الحالة الثانية الى - 00:05:32

اذا كان الميت واحد واذا كان الاموات متعددين ما عاد الميت ابدا اذا كان وراء الميت لاثم وغيره فان كان الميت الثاني واحدا فهو
كفريق انكسر عليه السهو نضرب المسألة الثانية في الاولى اول - 00:05:52

اذا كانوا جماعة فكانهم فرقاء انكسرت عليهم ما تفتقنمن لكن بس عند القصر نعم عند القسم تختلف لابد من التفصيل يا شيخ. ايه لا بس
في القسم فقط في القسم طيب اما العملية واحدة - 00:06:09

طيب ناخذ واجب؟ نستعين واحد اذا يحاول باستطاعته اذا فان الشيخ كل يوم يطلع خطأ ما يستطيع كيف؟ كل يوم ايش؟ كل يوم
يأتي اطلاقا القواعد طيب من تظن انه يكون عندك في الحجرة - 00:06:32

تراجع انت وياه ها؟ الغالب كل اثنين اللي معه. عبد الملك؟ هذا؟ شف بارك الله فيك اذا اذا فهمت ولا فهمت واكتب على راسه. نعم؟
وش البنس الناشف؟ ها يعرفه طيب على كل حال ناخذ الواجب - 00:07:06

اذا هلكها لك عن سبعة ابناء ثم مات الاول عن ابنيين والثاني عن ثلاثة والثالث عن خمسة والرابع عن سبعة اصبر يا شيخ ها شوي
شوي خمسة الاول عن عن اثنين - 00:07:44

والثاني عن ثلاثة والثالث عن خمسة والرابع عن سبعة الثالث عن خمسة؟ اي نعم الرابعة سبعة يكفيكم هذا؟ ها؟ يكفي يكفي يكفي
يكفي راح يموتووا كلهم يا شيخ خلينا لا لا يكفي يكفي لا مهيب سهلة هل فيه ميت الاولاد؟ الابناء - 00:08:09

اربعة ميتون نعم خل الثالثة ذولا الثالثة جميع. خل اربعة دلوقتي لحاله الثالثة جميع ها؟ لا وش هذا؟ عشان نختصر الوقت حط خمس
خانات خمسة خمسة يعني اربعة اللي ماتوا - 00:08:38

عشان نجعل كل واحد له مسألة وثلاثة جميع الكتاب اخبرته احمد مطابق للقواعد اللي ذكرت كتاب التسهيل اي نعم مطابق للقوانين
سمية الشيخ؟ ايه نفس الشيء. ايه. ها. كيفك لازم - 00:09:03

يقول اه توفي وميت عن سبع ادوار. نعم. والمال متساوي. نقسم المال الى سبع اقسام. اه سيكون لكل اصبر اصبر هذا الكلام المسوالة
من سبعة لماذا لأنهم سبعة لأنهم عصبة لأنهم عصبي والمسوالة تكون بعد عدد رؤوس العصب نعم - 00:09:27

الأخيرين ثلاثة جميعها نصيبهم واحد جميع ايه حطيت قالها الخامسة حطيتهم ثلاثة جميل ما شاء الله ها مكتب السبعة كيف؟ ايه
المسوالة من سبعة نعم طيب ما تعانيبني مسوالة منكم - 00:09:56

الاثنين طيب جود الخط يا جمال لا يصلح هكذا الى العقرب كنت موت الابن يا شيخ. موت ابني. اصبر بارك الله فيك. نزل مسافة اللي
مات احد الابناء الثاني خل الثاني - 00:10:27

الثانية؟ ايه لا لا الثاني الثاني الثالث. ايه. ايه. ايه. حط. ايه نعم. طيب نزل ثلاثة ابناء هذا ابن اثنين بس طيب خمسة ايه ما
شاء الله اي نعم - 00:10:58

طيب كمل الان ننظر الى اقسم الان الاسهم الميت الاول نقسم سهامه على مسوالة اثنين هاه اه بينهم تبادل. لا ينقسم نعم كذلك اصبر لا
تصلح اه ميزة اه الميزة الثانية - 00:11:47

الثاني سهام واحد سهامه واحد على مسوالته الثلاثة ثلاثة لا ينقسم طيب آآ الثالث آآ سهامه واحد ومسوالته خمسة آآ لا ينقسم
وجوبين آآ الخامسة طيب واحد مسوالته واحد - 00:12:18

مسوالته سبعة اه لا ينقسم وبيان تمام هذا النظر الاول النظر الثاني انظر بين المساجد نعم اه اثنين وثلاثة بينهم موبايل نضرب الاثنين
في ثلاثة ستة نعم ستة وخمسة بين الموبايل ستة في خمسة وثلاثين - 00:12:48

وثلاثين ثلاثة وسبعة بينهم وبين ثلاثين في سبعة ثلاث مئة وخمسين مئتين وعشرين مئتين وعشرون روحوا الجزء
الثاني من كان له نصيب اصبر يا اخي لا اصله جامعة - 00:13:09

الجامعة حصل المسألة في وشي؟ منين جاها في الجزء الثاني. كم؟ سبعة. سبعة في مئتين وعشرة. طيب كم يبلغ؟ يبلغ الف وثمان
مئة وسبعين ها الف واربع مئة وسبعين صحيحة؟ طيب - 00:13:29